

المواصفات الفنية هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

مواصفات أجهزة الاتصال اللاسلكي في النطاق المدني

رقم المستند: RI019
النسخة: اصدار 003
التاريخ: 10/07/2021

تم إصدار هذه المواصفة من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية استناداً على المادة 84 من اللائحة التنفيذية لنظام الاتصالات.

هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

صندوق بريد 75606 - الرياض 11588 - المملكة العربية السعودية

00966114618000

هاتف:

00966114618120

فاكس:

info@citc.gov.sa

البريد الإلكتروني:

www.citc.gov.sa

الموقع الإلكتروني:

جدول المحتويات

3 نطاق المواصفة
3 إلزامية المواصفة
4 المتطلبات العامة
5 الشروط والأحكام
5 متطلبات الترخيص
5 متطلبات إضافية
6 المراجع
7 سجل الإصدارات

نطاق المواصفة

تنطبق هذه المواصفات على أجهزة الاتصال اللاسلكي في النطاق المدني.
راديو النطاق المدني أو راديو CB هو نظام راديو محمول أرضي يسمح بالاتصال الصوتي ثنائي الاتجاه من شخص لآخر.

إلزامية المواصفة

تدخل هذه المواصفة حيز التنفيذ بتاريخ 20/07/2021.
يعتبر أي إصدار سابق لهذه المواصفة الفنية لاغياً.

المتطلبات العامة

- يجب أن تطابق جميع الأجهزة والمعدات المتطلبات العامة المذكورة في مواصفة الهيئة ذات الرقم GEN001، وأن تكون آمنة وألا تؤثر سلبًا على المعدات أو الأجهزة الكهربائية الأخرى.
- يجب أن تطابق جميع أجهزة ومعدات الاتصالات وتقنية المعلومات والأجهزة الطرفية المواصفات الفنية ذات العلاقة، وقد تخضع هذه الأجهزة والمعدات لمتطلبات إضافية كإقرار المطابقة أو التسجيل. ويمكن الاطلاع على التنظيمات ذات العلاقة عبر موقع الهيئة الإلكتروني www.citc.gov.sa.
- إذا احتوى الجهاز على أكثر من واجهة بينية (Interface)، فيجب أن تفي كل واجهة بالمواصفة الفنية ذات العلاقة.
- يمكن الحصول على مزيد من المعلومات حول خصائص ومواصفات شبكات الاتصالات عبر التنسيق مع مقدمي الخدمة في المملكة.
- يجب أن يتم إثبات مطابقة الأجهزة والمعدات للمواصفات الفنية من خلال تزويد الهيئة بإقرار من الجهة المصنعة للأجهزة (أو جهة معتمدة) أو ما يماثله كشهادة اختبار النوع، بالإضافة إلى تقرير (أو تقارير) اختبار تم الحصول عليها من مختبر (أو مجموعة مختبرات) معتمد من جهة عضو في المنظمة الدولية لاعتماد المختبرات .ILAC

الشروط والأحكام

يجب الالتزام بمطابقة الأجهزة والمعدات للمتطلبات الفنية التالية:

ملاحظات	المعيار	الاستخدام	قدرة الخرج القصى أو الحقل المغناطيسي	النطاق الترددي
	EN 300 135 EN 301 489-1 EN 301 489-13	Citizen Band Radio	4 واط	26.965 - 27.405 MHz

متطلبات الترخيص

لا يتطلب الحصول على أي نوع من التراخيص.

متطلبات إضافية

لا توجد متطلبات إضافية لهذه المواصفات الفنية.

تعد الوثائق المرجعية المذكورة أساسية لتطبيق هذه المواصفة، ويجب استخدام أحدث إصدار منشور في حال لم يتم تحديد إصدار بعينه في عنوان المعايير الفنية.

EN 300 135-2

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM); Angle- modulated Citizens Band radio equipment (CEPT PR 27 Radio Equipment). Part 2: Harmonized EN covering essential requirements under article 3.2 of the R&TTE Directive.

EN 301 489-1

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM); Electromagnetic Compatibility (EMC) standard for radio equipment and services; Part 1: Common technical requirements.

EN 301 489-13

Electromagnetic compatibility and Radio spectrum Matters (ERM); Electromagnetic Compatibility (EMC) standard for radio equipment and services; Part 13: Specific condition for Citizens' Band (CB) radio and ancillary equipment (speech and non-speech).

سجل الإصدارات

يمكن الحصول على أحدث إصدارات المواصفات الفنية عن طريق زيارة موقع الهيئة الإلكتروني (www.citc.gov.sa).

الوصف	رقم الإصدار	تاريخ الإصدار
	الإصدار 001	11/03/2006
	الإصدار 002	10/01/2010
	الإصدار 003	10/07/2021